

«النية .. و القربة»

● النية في حقيقتها ليست ما يلوكة الانسان في لسانه او يردده في قلبه وانما المقصد المتجه الى تحقيق ذلك


النية على ما مر من تعريفها من انها انبعاث العزم الى ملائمة يحصل به غرض للنفس اجلاً أو عاجلاً بهذا التعريف الذي سبق لا تكون النية فعلاً اختيارياً وانما هي فعل (قهرى) فمتى ما لاحظت النفس - والعقل مصلحة في امر ملائم ولم توجد هناك صوارف او موانع شاغلة اقوى من ذلك الغرض فان العزم ينبعث حتما الى تحقيق ذلك الغرض .. وعندئذ لا تكون داخلية تحت الاختيار حتى يحتاج الانسان الى ترديدها في قلبه او نفسه او لفظها بلسانه لانه ما لم يحصل للنفس اعتقاد جازم لهذا الغرض المطلوب من الامر الملائم لا تحصل النية وان ردد في قلبه أنني اصلي او اصوم او افعل كذا او اترك كذا ! وكذلك لو كانت الصوارف والشواغل والموانع اقوى لدى النفس من ذلك الغرض - أيضا - لا يتجه عزم النفس الى تحقيق ذلك الغرض وان ردد ذلك الغرض في قلبه !!

وفي الحقيقة النية ليست داخلية تحت الاختيار وانما هي امر «قهرى» وما يردده الانسان في كثير من اعماله لا يسمى نية وانما الذي نواه هو الغرض الذي كان ينوي تحقيقه من ذلك العمل حتى نقل عن كثير من العلماء انهم ربما تركوا كثيراً من بعض الطاعات لانهم لم يتمكنوا من حصول النية فيها لانه ليس في كل حين يحصل الاعتقاد الجازم بان هذا العمل يتحقق منه او تتجه النفس الى تحقيق ذلك الغرض سواء ان كان ذلك الغرض دينياً او اخروياً من ذلك العمل وكذلك ربما كانت هناك الموانع التي تشغل النفس من ان تتوجه الى تحقيق ذلك الغرض في هذا الآن او في هذا الحال - فعندئذ لا تتوجه النفس في الحقيقة ولا تقصد ذلك الهدف الاسمي من هذا العمل وان لاه الانسان في لسانه ، او رده في قلبه !

نضرب مثلاً : من هاجت به شهوة النكاح فذهب ليتزوج فهو وان ردد نية طلب الولد ولاك في لسانه ان ما يريد الزواج لتكثير امة محمد «ص» لكن في الحقيقة ان الدافع الرئيسي له على هذا الفعل ليس الا شهوة النكاح الثائرة .. فان مجرد ترديد اللسان او التردد في القلب لا يجعل الانسان ناوياً وانما اذا كان اعتقاده اذا كانت النفس جازمه معتقدة لهذا الامر ولم يمنعه مانع منه او يصرفها صارف عنه تتجه ! - نعم - مثلاً يحصل هذا الاعتقاد وتزول هذه الشواغل بان اولا يقوى في نفسه معرفته لله «سبحانه وتعالى» واعتقاده بالشرعية ثم عمل الطاعات وكذا عندئذ قد تنبعث نفسه الى تحقيق هذا الهدف من الزواج .

والنية في حقيقتها ليست هي ما يلوكة الانسان في لسانه او يردده في قلبه وانما المقصد المتجه الى تحقيق ذلك الغرض الذي ارتفعت عنه الموانع .. وفي كتاب «مصباح الشريعة» عن الامام «الصادق ع» ان احد مواليه جاء وجلس معه فلما نهض الامام «عليه السلام» من ذلك المجلس نهض معه ذلك المولى وسار معه حتى وصل الامام «ع» الى بيته فدخل وترك ذلك الرجل ولم يعرض عليه الدخول !

فقال ابنه اسماعيل «رضي الله



عنه : هلا عرضت عليه الدخول يا
ابي ؟

قال الامام «ع» ليس من شأنى ان
ادخله !

قال ابنه اسماعيل : لكنه لم يكن
ليدخل من ذات نفسه

قال - يا بني : اني اكره ان اكون
عراضا !


اي انه ما لم يكن قصدي قد اتجه
الى ادخاله بنية التقرب في ذلك الوقت
فاكره ان اكون مجرد عارض عليه
الدخول دون ان يكون القصد قد اتجه
الى ذلك .

اذن - في الحقيقة ان النية بهذا
المعنى لا تكون اختيارية حتى ياتي
بعض المكلفين فيوسوسوا في النية في
تحصيل قيودها - حدودها - رسومها
وغير ذلك لانها امر «قهرى» اذا كان
الامر ملائما للنفس وكان لها غرض في
تحقيقه عن طريق هذا الفعل فان
العزم يحصل ويحصل الانبعاث على
ايجاد ذلك العمل .

واما اذا لم يكن هناك اعتقاد
بتحقيق الغرض المنشود من هذا
الفعل فان هذا الفعل لا يكون منبعثا
على نحو تحقيق هذا الغرض وانما
ربما كان من قبيل العادات او ربما كان
من قبيل المرات او غير ذلك بمعنى ربما
ان الهدف الاصلي لا يتحقق .. وهذا
ايضا من معاني قوله «عليه الصلاة
والسلام» وانما لكل امرى ما نوى
فهو اذا كان في حقيقته يقصد بهذا
الفعل الشيء الفلاني حتى لو كان
هذا الفعل عند الله «سبحانه وتعالى»
من محققات الامر الاخرى الفلاني
وهو لم يتجه اليه بقصده لا يتحقق له
وانما يتحقق له ما قصده بذلك الفعل .
والنية ايضا تكون واحدة ..

وتكون متعددة - يعني - ان العزم
الواحد / القصد الواحد قد يكون
قصداً لامر واحد وقد يكون قصداً
لتحقيق اغراض متعددة بفعل واحد -
من النية التي تحقق بالعمل الواحد
امرا واحداً القيام للاكرام - قام ليكرم
زيد - بقصد - اكرام زيد .. فان
القصد اتجه الى تحقيق غرض واحد
بفعل واحد - تارة - تتجه النية الى
تحقيق عدة اغراض بفعل واحد ..
ولنضرب مثلاً «بدخول المسجد» دخول
المسجد فعل واحد ولكن لو قصد
الانسان به تحقيق اغراض متعددة
فانه لا يمتنع عليه ذلك يدخل المسجد
لزياره الله «سبحانه وتعالى» ولانتظار
وقت الصلاة وللاشغال عن غيبه
الناس او النظر الى ما حرم الله
«سبحانه وتعالى» عليه وللانفراد من
اجل الفكر والذكر فهذه اهداف
مجتمعه لو قصدها جميعها بفعل
واحد فانها تتحقق له بذلك الفعل ..

الدرس السادس عشر لفضيلة الشيخ سليمان المدني



وهذا فعل خير قد يقصد به اغراض
خيرية وقد يقصد ايضا بالفعل
الخيرى اغراض شرية - دخل المسجد
ليحدث فيه مع زيد على فلان «يريد ان
يخبره على فلان امرا» وحتى يرى فلاناً
ويوبخه وهكذا يجمع على نفسه من
الامور الشرية الكثيرة كلها يقصد
تحقيقها عن هذا الفعل وهو «دخول
المسجد» هذه الاغراض كلها يمكن
تحقيقها بقصد تحقيق ذلك الفعل -
فان - النية كما تكون مفردة -
بمعنى - ان القصد كما يكون متجهاً
الى تحقيق غرض مفرد يمكن ان يكون
متجها الى تحقيق اغراض متعددة -
لكن - هذه الاغراض تارة يكون كل
واحد منها على نحو الاستقلال وتارة
تكون جميعها ليست على نحو
الاستقلال وتارة يكون بعضها
مقصودا على نحو الاستقلال وبعضها
مقصودا - لا - على نحو الاستقلال .
مثل ذلك :

التصدق للقرابة والفقر - يتصدق
على زيد لانه قريبه ولانه فقير فلو كان
فقيراً غير قريب ما تصدق عليه .. ولو
كان قريباً غير فقير ما تصدق عليه -
اذن هنا تجد أمرين - كلا منهما يصلح
ان يكون سبباً باعثاً على الفعل - كيف
نعرف ان أيهما هو الغرض الحقيقي
المستقل وأيها الغرض غير المستقل ؟
يعرف ذلك في حالة الانفراد -
يعني - اذا انفرد هذا الغرض عن ذلك
الغرض فان كان يحققه فهو مستقل
وان كان لا يحققه لو انفرد فهو غير
مستقل وقد يكون كل منهما مستقلاً -


يعني - يتصدق عليه لو كان فقيراً
حتى لو لم يكن قريباً .. ويتصدق عليه
او يهديه لو كان قريبه حتى لو لم يكن
فقيراً فعدنئذ يكون الغرضان كلاهما
قد اخذ في النية او في القصد على نحو
الاستقلال ولاتشك ان الجزاء يتعدد
بتعدد الاغراض المقصودة سواء هذه
الاغراض كانت خيراً او كانت شراً .
الجزاء يتعدد بتعدد .. وحتى لو
كانت على نحو التبعية ومثال
الاغراض الخيرية المتعددة هي :
التطبيب يوم الجمعة من اجل المسجد
ومن اجل الصلاة - ومن اجل اليوم
ومن اجل جلي الغيبة عن النفس ومن
اجل ادخال السرور على نفسه وعلى من
يجلس قربه بالعرق الطيب ومن اجل
رفع اذى النتن الذي فيه عن نفسه
وعن الناس لو قصدت كل هذه
الاغراض بفعل التطيب - طبعاً -
يحصل من الثواب على كل واحد
واحداً من هذه الاغراض وبالعكس ذلك
«والعياذ بالله» لو تطيب بقصد اظهار
الثروة ويقصد مباحة الفقراء ويقصد
ان يعجب النساء ويجمع على نفسه
الجزء على هذا الفعل يتعدد ما قصد
به تحقيقه من الاغراض وان كان فعلاً
واحداً فالاعتبار في تعدد الجزاء في
الخير والشر ليس المناط فيها هو
انفراد الفعل او تعدده وانما انفراد
الغرض او تعدده فاذا كان الغرض
الذي قصد بالفعل تحقيقه واحد كان
الجزاء واحداً واذا كان الغرض الذي
قصد بتحقيقه من ذلك الفعل اكثر من
غرض واحد كان الجزاء الذي يحصله
المكلف من ذلك الفعل ايضا متعدداً
بتعدد تلك الاغراض التي قصد
تحقيقها .

والنية اذا كان مقصودا بها تحقيق
اغراض متعددة تارة يقصد بها تحقيق
اغراض مباحة وتارة يقصد بها تحقيق
اغراض محرمة والفعل الذي يقصد به
تحقيق الغرض تارة يكون مباحاً وتارة
يكون محرماً فالنية في الخير تجعل
المباح عبادة - يعني - لو قصد بالفعل
المباح تحقيق غرض مباح مع قصد
التقرب بذلك الى الله «سبحانه وتعالى»
فانها تجعل ذلك الفعل المباح عبادة
كما مر من الامور التي ذكرناها :
التطيب - مثلاً وقصد بها هذه الامور
قربة الى الله يجعل تطيبه عبادة
كالزواج وهو امر مباح قصد به تكثير
امة محمد «صلى الله على وآله» يجعل
الزواج عبادة بل ربما كان ذلك الفعل
المباح اذا قصد به الخير افضل من
العبادة المحضة والمتمحضه في
العبادية - مثال ذلك - الترفه بنومه او
بلعابة حين كلال النفس ومللها عن
الصلاة يريد بذلك تنشيط نفسه
للصلاة تكون افضل من الصلاة

المستحبة التي يريد ايقاعها في ذلك
الوقت وهو غير متوجه القلب بها الى
الله «سبحانه وتعالى» فمثلاً فعل النوم
مباح وطبعاً فعل الدعابة التي لا
يخالطها اثم الدعابة بالمباح مباحه
لكن لما قصد بها تحقيق هذا الهدف
الاخرى وهو رفع الملل عن النفس
للعبادة هذه النوم صارت عبادة
فقصد النوم لراحة الجسم للنشاط
لعبادة الله «سبحانه وتعالى» تكون
عبادة وربما لا يقصد الانسان بالفعل
المضموم الى العبادة او المقترب
بالعبادة وهو مباح قد لا يقصد به
القربة الى الله «سبحانه وتعالى» لم
يخطر ذلك بباله - فهل يناق ذلك النية
او لا يناقها ؟ وهذا ما يسمى عندهم
بالضمانم المباحه - عند الفقهاء -
يطلقون عليه «الضمانم المباحه»
ومنهم من منعها ومنهم من قال انه
يثاب عليها ومنهم من قال انه لا نفع له
فيها ولا نريد ان نضرب مثلاً بقصد
التبريد بالوضوء ولكننا نضرب مثلاً
بالتجارة في الحج .

اذا ذهب الى الحج وحمل معه
تجارة لبييعها فقد اجمعت الامة على
صحة حجه وعلى حصوله الثواب
التام من الحج مع ان تجارته -
طبعاً - ليست عبادة فما معنى اتفاهم
على ذلك ؟ بعضهم قال لان التجارة
تعرض للرزق وهو امر مستحب
والمستحب لا يناق اقتراؤه بالواجب
ومن اجل ذلك لم ينقص من ثواب
الحج شيئاً وهذا هو الحقيقة سواء
ان قصد بذلك القربة في هذه التجارة او
قصد القربة في الذهاب الى الحج ولكنه
حمل التجارة معه يسترزق بها
ويتعرض للرزق - منهم - من قال -
لا - انما صح حجه لان الحج انما
يبتدىء من حين وصوله مكة وفي ذلك
الوقت لا علاقة لفعل الحج بالتجارة
ومن اجل ذلك صححنا حجه واما من
بلده الى ان يصل الى مكة لا ثواب له في
هذا المشي وهذا السعي ومنهم من
قال : انه يحصل على ثواب المشي
والسير من بلده الى مكة لان مجرد
البيع والشراء في الطريق او في المدن
التي يمر بها امر خارج عن حقيقة
المشي الى الحج فلا تنافيه الضمانم ..
والصحيح انه يثاب ايضا على بيعه
وشراؤه الا اذا كان بيعه وشراؤه من
اجل ادخار المال لا من اجل التكسب
على العيال او الاستعانة به على
الصدقات وانفقات الحج وغير ذلك من
الوجوه التي وجب اليها الكسب فلو
حمل معه التجارة من اجل ادخار المال
وكنزه فلا اشكال انه لا يثاب على هذه
التجارة ولا يثاب على البيع والشراء
بل سعيه من بلده الى مكة انما يقال فيه
ما قاله اصحاب القول الاوسط : انه لا
ثواب له فيه وانما صححنا الحج من

لله الدين الخالص» وغيرها من الآيات وعن الإمام «الباقر» عليه السلام - ايما عبد اخلص الامر لله اربعين يوما الا وزهد الله في الدنيا وانبت الحكمة في قلبه وانطق بها لسانه ولكن ان يخلص هذه النية ولو اربعين يوما متواصلة .. والحقيقة انه ليس المخلص الامن رضى الله عنه ليس كثير العمل دائما يكون مخلصا وليس قليل العمل يكون دائما غير مخلص - يضرب الامام الصادق عليه السلام مثلا «بابليس وادم» فابليس عبد الله الافأ من السنين في الارض والافأ من السنين مع الملائكة ولكنه لم يكن مخلصا لله ولذلك لم يرض الله عنه وادم «عليه السلام» عبد الله اياما معدودات لكنه كان مخلصا لله فرضى الله عنه وفي تفسير قوله تعالى «ليلوكم ايكم احسن عملا - قال - عليه السلام «ليس اكثركم عملا وانما اصوصبكم عملا وصوصب العمل اخلاص النية والعمل هي النية ثم تلا قوله تعالى «قل كل يعمل على شاكلته» اي على نيته فاذن العمل في حقيقته ليس الا القصد المطلوب والغرض المطلوب تحقيقه به فان كان الهدف المطلوب تحقيقه به هو وجه الله «سبحانه وتعالى» فهذا العمل هو لله وان كان هذا العمل المقصود به تحقيق امر آخر لا علاقة له بالله «سبحانه وتعالى» فالعمل باصله لا علاقة له بالله «سبحانه وتعالى» ولذلك في حديث النبي «صلى الله عليه وآله» «من هاجر الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر من اجل مال يصيبه او امرأة نبالها فهجرته الى ما هاجر اليه .. وانما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى» يعني لا يتحقق للانسان من الفعل الا الغرض الذي قصده من ذلك الفعل ولذلك ايضا قال «ص» «نية المؤمن خير من عمله» لانه حين عزمه على ذلك العمل يكون مخلصا لله «سبحانه وتعالى» ولكن في اثناء تحقيقه العمل قد لا يكون مخلصا لله «سبحانه وتعالى» - يقول الامام الصادق عليه السلام - «الحفاظ على العمل اشد من نية العمل» لانه ان ينوي الانسان فعل شئء بقصد وجه الله اسهل من ان يحافظ على ذلك العمل في اثناء تاديته ان لا تختلف النية الاولى التي دخل بها فيه هذا اشد على الانسان - فاذن - في الحقيقة ليست النية الا القصد وانما يتحقق للانسان من عمله ما قصده من العمل ولذلك ورد في الحديث «هلك العاملون الا العابدون وهلك العابدون الا المخلصون وهلك المخلصون الا الموقنون وهلك الموقنون الا الموقنون وان الموقنين لعل خطرا عظيم» .



● جزاء القربة يتعدد بتعدد الاغراض المقصوده سواء كانت هذه الاغراض خيراً أو شراً !!

فيتصدق او غير ذلك من الامور المباحة بينما الدافع الحقيقي ليس كل شئء . هذا وانما الدافع الحقيقي هو تحصيل غرض دنيوي كادخار المال مثلا .. وينبغي للمؤمن ان يحاسب نفسه في هذه الجهة لانه اذا كانت تخيل له نفسه انه اذا قام بهذا الفعل قربة الى الله فليحاسبها . هل هناك دوافع خفيه او ليست هناك دوافع خفية .. وليس دائما الضمائم لا تنافي .. الضمائم اذا كانت مباحة ولا تعلق لها بامر دنيوي لا تنافي لكن الضمائم اذا كانت مباحة ولها تعلق بالله «سبحانه وتعالى» فهي عبادة ضمن عبادة ولكن الدوافع الخفية تحذر .

التطيب الذي ضربنا به مثلا في يوم الجمعة اذا كان قصده الامور الخيرة التي ذكرناها لاشك انه يكون عبادة لكن ليحذر من الذبيبة الخفية والدوافع الخفية في النفس من التفاخر على الناس بانه يستعمل هذا الطيب الممتاز او غير ذلك فان هذا يذهب عليه الفائدة .. وعلى اية حال ان الاخلاص للنية امر واجب وما لم تكن النية خالصة لله «سبحانه وتعالى» لا تكون تلك العبادة صحيحة «وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين» «الا

منبعث من حرصه على الصلاة وحضورها من اولها وحتى لا تفوته تكبيره الاحرام فاتفق بعد ثلاثين سنة انه تأخر لعذر اصابه شغل في يوم من الايام بعد مواظبة ثلاثين سنة فحضر الى المسجد متأخرا فصلى في الصف الثاني فشعر في نفسه بخجل من الناس ان يروونه هذه الليلة في الصف الثاني فعلم بعدئذ ان مسارعة في الثلاثين سنة ومبادرته لم تكن خالية خالصة لله «سبحانه وتعالى» كما كان يعتقد بل ان نظر الناس اليه وهو في الصف الاول كان له تأثير قوي في مسارعة الى التاهب للصلاة فاعاد صلاة ثلاثين سنة .

على اي حال مثل هذه الامور وهو ان الدافع الى الامر في حقيقته كان وجه الله «سبحانه وتعالى» وهو الوجه الدنيوي خاصة بامثال هذه المقامات ولذلك ضربنا مثلا بالتجارة في الحج ولم نضرب مثلا بالتبرد بالوضوء لانه في التجارة في الحج قابل ان يعتقد الانسان انه انما يحمل معه البعيع الى الحج من اجل ان يحصل على المال والتكسب لزيادة نفقة العيال قربة الى الله او من اجل ان يتوفر عنده المال

حين مكة اي من حين الاحرام لانه لا علاقة له بالبيع والشراء في ذلك الوقت ولكن اذا قصد بالبيع والشراء أمراً مستحباً او مباحاً فان هذه الضميمة لا تنافي الفعل العبادي لان ما ينافي الفعل العبادي هو عدم الاخلاص وعدم الاخلاص كما ذكرنا في المحاضرات السابقة لا يتحقق الا بقصد الامر الدنيوي اما اذا لم يقصد امرأ دنيوياً وقصد غرضاً فيه تعلق بالامر الاخرى او تعلق بالامور المستحبة فهو في الحقيقة من باب اجتماع الخيرات والعبادات في فعلاً واحد يعني تعدد الاغراض الخيرة بفعل واحد فهذه الضمائم اذا كانت مباحة وقصد بها التقرب الى الله «سبحانه وتعالى» تكون عبادة فاذا كانت عبادة لا تنافي العبادة - نعم - لو قصد في ذلك امرأ دنيوياً كما في المثل الذي ضربناه «ادخار المال» هذا ينافي الاخلاص لله «سبحانه وتعالى» وكذلك الذبيبة النفسي من نظر الناس ينافي الاخلاص وان كان لا يلتفت اليه معظم الناس حتى روى عن بعضهم انه اعاد صلاة ثلاثين سنة - قال - انه ثلاثين سنة لم يترك الجماعة ليلة واحدة وكان يصلي في الصف الاول وكان يعتقد ان مسارعة الى المسجد وانتظاره فيه انما